مجلة الإحياء، المجلد: 23، العدد: 32، جانفي 2023، ص - ص: 95 – 114
الترقيم الدولي: 1112-4350 الترقيم الدولي الإلكتروني: 2588-2406

الرؤية المقاصدية لصلاح العقل في السنة النبوية المفهوم والدلائل

The purposeful Vision To The Righteousness Of The Mind In The Prophetic Sunnah Concept And Evidence

د/ سلاف لقيقط
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية- قسنطينة
Erahma_soulef@hotmail.com

تاريخ الإرسال: 2022/10/12 تاريخ القبول: 2022/11/21

الملخص:
صلاح العقل بما يؤهله لأداء وظيفته مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية، وأحد الأسس التي يقوم عليها الصلاح المنشود في الفرد والمجتمع، بل هو في طليعتها، وقد جاء هذا البحث الموسوم بـــ: **"الرؤية المقاصدية لصلاح العقل في السنة النبوية – المفهوم والدلائل-"** ليسلط الضوء على مدى اهتمام السنة النبوية بصلاح العقل، مبينا مفهوم الصلاح، مبرزا أماراته وعلاماته من خلال الهدي النبوي، مقدما الأدلة التي تؤكد رؤية النبي ﷺ المقاصدية لصلاح واستقامة العقول، منطلقا في ذلك من نقطتين أساسيتين؛ أما الأولى؛ فمقامات العقل والمكانة الرفيعة التي بوأته إياها سنة المصطفى ﷺ وأما الثانية؛ فتطبيقاته، واعتباره في مجالات مختلفة؛ كاشتراطه في قبول الأخبار، ومخاطبته بأمور الرسالة.

الكلمات المفتاحية: مقصد؛ صلاح؛ العقل؛ السنة النبوية.

Abstract:
The prime purpose of the Islamic creed, famously known as Islamic *Sharia*, is to set the mind on the path of righteousness, so much so it is aptly qualified to perform its function. The reform of the mind constitutes one of the cornerstones upon which individual and societal reformation is underpinned– or perhaps it is the most prominent one, one daresay. Hence, this paper entitled "**The purposeful vision to the righteousness of the mind in the prophetic Sunnah – concept and evidence-**"
solicits to demonstrate the momentum the *Sunnah* has accorded to the mind reformation endeavor, en Explaining the concept of righteousness, highlighting its signs through the Prophet's guidance, providing evidence that confirms the Prophet's intentional vision of righteousness and integrity of minds, starting from two main points; As for the first; The stations of the intellect and the lofty position that the Sunnah of the Prophet - may God’s prayers and peace be upon him - bestowed upon him, and as for the second; Its applications, and consideration in various fields; As a requirement to accept the news, and to address the issues of the message.

Keywords: purpose; righteousness; mind; the Prophetic *Sunnah*.

المقدمــة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا محمد؛ إمام المرسلين وخاتم النبيين وسيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الإصلاح؛ وهو طلب صلاح الأشياء، واستقامتها؛ هو مراد الله -ﷻ-، والمقصد الأعلى الذي جاءت به شرائع السماء، وجوهر دعوة الرسل والأنبياء، كما جاء على لسان شعيب عليه السلام:﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [هود:88]، ولأن الإسلام هو الدين الخاتم الذي ارتضاه الله للبشرية جمعاء فقد أقرت شريعته هذا المبدأ في أكمل وأسمى صورة، وجاءت تعاليمه لترسيخه مقصدا أساسيا بما يبلغ بها نهاية الصلاح ومنتهى الاستقامة.

والصلاح المنشود صلاح عام شامل للحياة والمجتمع، ولا يكون إلا بصلاح العنصر الفعال في كل ذلك وهو الإنسان، ويكون صلاحه بصلاح عقله، وصلاح عمله.

فصلاح العقل وهو البلوغ به منتهى ما يرجى منه، أحد الأسس التي يقوم عليها صلاح الفرد، بل هو في طليعتها، إذ بصلاحه يستقيم العمل ومن ثم نظام العالم بأسره.

وقد جاءت أحاديث المصطفى ﷺ لتقرّ أهمية استقامة العقل في العملية الإصلاحية، ولتؤكد مقصدية ذلك في خطاباتها وأحكامها وتشريعاتها.

- فما هو مفهوم صلاح العقل، وماهي أماراته في السنة النبوية؟
- ما هي دلائل الرؤية المقاصدية لصلاح العقل في السنة النبوية؟

إجابة عن هذا **الإشكال**، جاء هذا البحث الموسوم بـــ: "الرؤية المقاصدية لصلاح العقل في السنة النبوية - المفهوم والدلائل-".

وهو موضوع **مهم** في بابه، ويكتسب **أهميته** من جوانب شتى، منها:

- تعلقه بالصلاح والإصلاح، باعتبارهما مقصدا أصيلا تقوم عليه دعوة الأنبياء، وحوله تدور قوانين وشرائع السماء.
- تعلقه بالعقل؛ أداة التمييز بين خير والشر، والموازنة والمقاربة بين المصالح والمفاسد، ومنطلق عملية الإصلاح المنشود على مستوى الفرد والمجتمع، والكون بأسره، إذ بصلاحه يصلح الجميع، وبانحرافه وفساده يفسد الجميع.
- تعلقه بالسنة النبوية أحد المصادر الأساسية للمعرفة الشرعية، وبفقهها وهو الثمرة المرجوة منها.
- تعلقه بالمقاصد موضوع من مواضيع الساعة.

وبحسب اطلاعي على **الدراسات السابقة** في هذا المجال، فإنني لم أقف على من تناول الموضوع من هذه الزاوية (والله أعلم).

أما **الأهداف** التي يتوخى تحقيقها من خلال هذا البحث، فيمكن أن أوجزها في النقاط الآتية:

- إبراز مدى اهتمام السنة النبوية بصلاح العقل.
- بيان أمارات استقامة العقل في الهدي النبوي.
- الوقوف على الأدلة التي تؤكد مقصدية صلاح العقل في السنة النبوية.

وقد ارتأيت عرض مادة هذا البحث من خلال العناصر الآتية:

مقدمة.

المبحث الأول: مفهوم المقصد والصلاح والعقل والسنة النبوية.

المبحث الثاني: مقامات العقل ودلالتها على مقصدية صلاحه في السنة النبوية.

المبحث الثالث: تطبيقات العقل ودلالتها على مقصدية صلاحه في السنة النبوية.

الخاتمة.

المبحث الأول: مفهوم المقصد والصلاح والعقل والسنة النبوية

المطلب الأول: مفهوم المقصد لغة واصطلاحا

مفهوم المقصد لغة: يرجع أصل كلمة "مقصد" في اللغة إلى مادة (ق، ص، د) وتطلق على عدة معاني، ذكرها أصحاب المعاجم وعلماء اللسان العربي في مصنفاتهم[1]، منها:

- الاستقامة: ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ [النحل:9].
- الاعتدال والتوسط بين الطرفين من غير إفراط ولا تفريط: ومنه قوله تعالى: ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾ [لقمان:19].
- الاعتماد والأَمّ والتوجه نحو الشيء وإتيانه، وهو الإطلاق الغالب.
- الكسر: تقول قصدت العود قصدا أي كسرته.

قال **ابن جني** فيما نقله عنه صاحب المحكم والمحيط: "أصل (ق، ص، د) ومواقعها من كلام العرب: الاعتزام، التوجه، النهود والنهوض نحو الشيء"[2].

وقال **ابن فارس**: "القاف والصاد والدال أصول ثلاثة:

- يدل أحدها على إتيان شيء وأمِّه ...
- والأصل الآخر: قصدت الشيء كسرته، والقصدة: القطعة من الشيء إذا تكسر والجمع قِصَد...
- والأصل الثالث: الناقة القصيد: المكتنزة الممتلئة لحما"[3].

مما سبق عرضه يمكن القول أن للفظة "قصد" معان متعددة ومختلفة باختلاف أصولها، أقربها إلى فحوى البحث: الاعتزام، والأم، والتوجه، والنهود والنهوض نحو الشيء، وإتيانه.

والمقصد: موضع القصد وهو الوجهة[4].

مفهوم المقصد اصطلاحا

جاء في **معجم لغة الفقهاء**: "المقصود: الغاية التي يريدها المتصرف، ومقصود الشارع: غايته وهدفه"[5].

وقال ابن عاشور: "علم مقاصد الشريعة فهو عبارة عن الوقوف على المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظَمِها"[6].

وعليه فالمقصد هو الغاية والمعنى والحكمة التي قصدها ولاحظها الشارع.

ومن الألفاظ المرادفة للفظ المقصد عند الأصوليين والفقهاء: الهدف، الغاية، الغرض، الحكمة، المعنى، السر[7].

المطلب الثاني: مفهوم الصلاح لغة واصطلاحا

مفهوم الصلاح لغة: الصاد واللام والحاء أصل واحد يدل على خلاف الفساد[8]، فالصلاح ضد الفساد، ورجل صالح في نفسه من قوم صلحاء، ومصلح في أعماله وأموره، وقد أصلحه الله والإصلاح نقيض الإفساد، وأصلح الشيء بعد فساده أقامه، وأصلح الدابة أحسن إليها فصلحت[9].

والصلاح هو الاستقامة والسلامة من العيب[10].

قال صاحب **تفسير البحر المحيط** نقلا عن **سهيل** في الفصيح: "الصلاح اعتدال الحال واستواؤه على الحالة الحسنة"[11].

فالصلاح لغة ضد الفساد، ومعناه: الاستقامة، والاستواء، والاعتدال، والسلامة من العيب.

والإصلاح طلب استقامة الشيء وحسن حاله.

مفهوم الصلاح اصطلاحا:

قال **محمد الطاهر بن عاشور:** "الصلاح ضد الفساد، وهو كون الشيء بحيث يحصل به منتهى ما يطلب لأجله، فصلاح الرجل صدور الأفعال والأقوال الحسنة منه، وصلاح الثمرة كونها بحيث ينتفع بأكلها دون ضر، وصلاح المال نماؤه المقصود منه، وصلاح الحال كونها بحيث تترتب عليها الآثار الحسنة"[12].

قال **المناوي**: "الإصلاح تلافي خلل الشيء"[13].

فالإصلاح هو جعل الشيء صالحا بتلافي فساده وخلله، وطلب منتهى ما يرجى منه.

من خلال ما سبق فإن الإطلاق الاصطلاحي لكلمة الصلاح يتفق تماما والاستعمال اللغوي، ويراد به اعتدال الشيء، واستقامته على نحو يحصل به منتهى ما يرجى منه.

المطلب الثالث: مفهوم العقل لغة واصطلاحا وفي السنة النبوية.

مفهوم العقل لغة: العين والقاف واللام أصل واحد ... يدلُّ عُظْمُه على حُبْسة في الشَّيء أو ما يقارب الحُبْسة. من ذلك العَقْل، وهو الحابس عن ذَميم القَول والفِعل[14].

فالعقل هو الحبس والمنع، وسمي العقل عقلا لأنه يعقل صاحبه عن التورط في المهالك؛ أي يحبسه، والرجل العاقل هو الذي يحبس نفسه ويردها عن هواها[15].

وقال **الخليل**: "العَقل: نقيض الجهل"[16]. يقال عَقَل يعقِل عَقْلا، إذا عرَفَ ما كان يجهله قبل، أو انزجَر عمّا كان يفعلُه. وجمعه عقول. ورجل عاقلٌ وقوم عُقَلاء. وعاقلون. ورجل عَقُول، إذا كان حسَنَ الفَهم وافر العَقْل[17]، وعلى هذا فالعقل والفهم والعلم واحد.

وذكر **ابن منظور**[18] للفظة "العقل" عدة معاني، منها:

- العقل هو الحجر والنهى، ومنه قوله تعالى: ﴿هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِذِي حِجْرٍ﴾ [الفجر:5].
- العقل ضد الحمق.
- العقل هو التثبت في الأمور واستجماع الأمر والرأي.
- العقل هو القلب.
- العقل هو التمييز الذي يميز به الإنسان من سائر الحيوان، وقلب عقول: فهم مميز ومدرك.

مما سلف ذكره يمكن القول أن مدار لفظة العقل عند أهل اللغة على عدة معاني، حيث يطلق العقل ويراد به: ضد الحمق والجهل، والحابس عن ذَميم القَول والفِعل، والتمييز والإدراك وحسن فهم الأشياء، والتثبت منها، والعقل والعلم والقلب شيء واحد.

مفهوم العقل اصطلاحا

اختلف العلماء في حقيقة العقل اختلافا كبيرا، وتباينت أقوالهم في تحديد معناه، بل ذهب بعضهم إلى استحالة حده بحد واحد باعتباره من الألفاظ المشتركة، وأجمع ما قيل في ذلك ما ورد على لسان صاحب **المستصفى** حيث قال: "إذا قيل: ما حد العقل؟ فلا تطمع في أن تحده بحد واحد فإنه هوس، لأن اسم العقل مشترك يطلق على عدة معان؛

- إذ يطلق على بعض العلوم الضرورية.
- ويطلق على الغريزة التي يتهيأ بها الإنسان لدرك العلوم النظرية.
- ويطلق على العلوم المستفادة من التجربة، حتى إن من لم تحنكه التجارب بهذا الاعتبار لا يسمى عاقلا.
- ويطلق على من له وقار وهيبة وسكينة في جلوسه وكلامه وهو عبارة عن الهدوء، فيقال فلان عاقل أي فيه هدوء.
- وقد يطلق على من جمع العمل إلى العلم، حتى إن المفسد وإن كان في غاية من الكياسة يمنع عن تسميته عاقلا ... بل إما فاضل وإما داه وإما كيس.

فإذا اختلفت الاصطلاحات فيجب بالضرورة أن تختلف الحدود، فيقال في حد العقل.

- باعتبار أحد مسمياته إنه: بعض العلوم الضرورية؛ كجواز الجائزات واستحالة المستحيلات كما قاله القاضي أبو بكر الباقلاني - رحمه الله -.
- وبالاعتبار الثاني إنه: غريزة يتهيأ بها النظر في المعقولات وهكذا بقية الاعتبارات"[19].

وإلى هذا ذهب **الأصفهاني**، فقال: "العقل يقال للقوة المتهيئة لقبول العلم، ويقال للعلم الذي يستفيده الإنسان بتلك القوة عقل"[20].

وذهب **القرطبي** إلى أن أصل العقل: العلم، وأنه قد يطلق على: الهدوء والوقار والتثبت في الأمور[21].

ورجح **أبو البقاء** المعنى الأول للعقل، فقال: "والحق أنه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية، وابتداء وجوده عند اجتنان الولد ثم لا يزال ينمو إلى أن يكمل عند البلوغ"[22].

وبهذا أيضا قال **محمد عمارة** هو: "ملكة وغريزة ونور وفهم وبصيرة، وهبها الله - سبحانه وتعالى- للإنسان، ولذلك فهو ليس عضوا ولا حاسة من الحواس، أي أن وجوده في الأذهان وليس في الأعيان، وهو المستوى الأعلى -في الإدراك- لما فوق الحواس"[23].

واعتبره **المحاسبي** المعنى الحقيقي الوحيد للعقل، فقال: "فأما ما هو في المعنى في الحقيقة لا غيره فهو غريزة وضعها...لا يعرف إلا بفعاله في القلب والجوارح، لا يقدر أحد أن يصفه في نفسه ولا في غيره بغير أفعاله" [24].

كما اعتبر إطلاق العقل على غيرها من المعاني كالبيان والفهم والمعرفة مجازا، لأنها تكون عنه فعلا، ولا تكون إلا به[25].

أما عن أنواع العقل فقد عدها **المناوي** أربعة، هي:

"- **العقل الهيولاني**: الاستعداد المحض لإدراك المعقولات، وهو قوة محضة خالية عن الفعل كما في الأطفال.
- **العقل بالملكة**: العلم بالضروريات واستعداد النفس بذلك لاكتساب النظريات.
- **العقل بالعقل**: أن تصير النظريات مخزونة ضد القوة العاقلة بتكرار الاكتساب بحيث يحصل لها ملكة الاستحضار متى شاءت في غير تجشم كسب جديد.
- **العقل المستفاد**: هو أن يحضر عنده النظريات التي أدركها بحيث لا تغيب عنه"[26].

وكما اختلف العلماء في حد العقل، اختلفوا أيضا في محله على ثلاثة أقوال، قال **النووي**: "فقال أصحابنا المتكلمون: هو في القلب، وقال بعض العلماء: هو في الرأس"(27). وقيل: محله القلب وهو متصل بالدماغ(28).

والراجح القول الثالث - وإن كان في حقيقته لا يختلف عن الأول، إنما أضاف عليه شيئا من التفصيل وزيادة بيان-، لجمعه بين هذه الأقوال، وتوفيقه بين النصوص الشرعية والحقائق العلمية - والله أعلم-.

مفهوم العقل في السنة النبوية: أما لفظة "العقل" بفتح العين في السنة النبوية فقد وردت بمعنى:

- **العَقْل**: الدية، وأصله: أن القاتل كان إذا قتل قتيلا جمع الدية من الإبل فعقلها بفناء أولياء المقتول: أي شدها في عقلها وحبسها ومنعها من الشرود ليسلمها إليهم(29).

وكأنها سميت بذلك لأنها تمنع الدماء وتحبس أهل القتيل عن السعي وراء الثأر لقتيلهم على ما عهدته العرب في الجاهلية.

ومن ذلك قوله ﷺ: [الْعَجْمَاءُ عَقْلُهَا جُبَارٌ...] (30)، والمراد بالعقل - في الحديث- الدية أي لا دية فيما تتلفه(31).

- ومنه **عقَل** بمعنى: أمسك وحبس، ومنه قوله ﷺ على ابن الدحداح: [ثُمَّ أُتِيَ بِفَرَسٍ عُرْيٍ فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ...] (32). أي: أمسكه له وحبسه(33).

ومنه العقال: الحبل الذي يعقل به البعير، أي: يربط(34)، قال ﷺ: [تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا] (35) والعقل بضم العين والقاف، ويجوز إسكان القاف، وهو جمع عقال(36).

- العقل: أداة الإدراك والتمييز والعلم، ففي حديث ماعز أن النبي -ﷺ- قال: [أَتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بَأْسًا تُنْكِرُونَ مِنْهُ شَيْئًا](37).

وروى أنس رضي الله عنه: "أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيءٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً..."(38).

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: "أن رسول الله ﷺ قال: [إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَهَرْجًا] ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: [الْقَتْلُ]، فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَقْتُلُ الْآنَ فِي الْعَامِ الْوَاحِدِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [لَيْسَ بِقَتْلِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ، وَابْنَ عَمِّهِ وَذَا قَرَابَتِهِ]، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَعَنَا عُقُولُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [لَا، تُنْزَعُ عُقُولُ أَكْثَرِ ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَيَخْلُفُ لَهُ هَبَاءٌ مِنَ النَّاسِ لَا عُقُولَ لَهُمْ»(39).

ومنه عقَل بمعنى: علم وميز وأدرك، فقد أتت ابنة سهيل النبي ﷺ فقالت: "إن سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال وعقل ما عقلوا"(40)، وفي رواية: "وعلم ما يعلم الرجال"(41).

وعن جابر بن عبد الله قال: "عادني النبي ﷺ وأبو بكر في بني سلمة يمشيان فوجدني لا أعقل فدعا بماء فتوضأ ثم رش علي منه فأفقت..."(42).

انطلاقا من هذا نخلص إلى أن لفظة "العقل" أطلقت في السنة النبوية وأريد بها:

1- القوة التي هيأها الخالق سبحانه في الإنسان لقبول العلم، وتمثل الأداة للفهم والتمييز والإدراك، وبها كرم على سائر الخلق.

2- الأثر المترتب عن هذه القوة، وأفعالها في القلب والجوارح، والمتمثلة في:

أ- العلم والفهم والتمييز والإدراك.

ب- الحبس والإمساك والشدّ والمنع.

وعلى هذين الأصلين يدور المعنى اللغوي والإطلاق الاصطلاحي، كما وضحنا ذلك سابقا.

ومن خلال التعريفات السابقة يمكن القول أن المعنى اللغوي يتناسق مع الإطلاق الاصطلاحي، وأن العقل هو: أداة العلم والفهم وإدراك الحقائق و التمييز بين الأشياء، والمنع والحبس عن إتيان المفاسد من الأقوال والأفعال والتورط في المهالك، وبه تميز الإنسان على الحيوان. وتطلق كلمة العقل مجازا على العلم، والفهم، والقلب.

وانطلاقا من تعريف كلمتي الصلاح والعقل لغة واصطلاحا فإنه يمكن القول بأن المراد بصلاح العقل: اعتداله واستقامته، وتنزهه عن الخلل والفساد، على نحو يحصل به منتهى ما يرجى منه، من فهم وتمييز، ومنع وحبس عن مهاوي الردى والهلاك، ذلك أن دخول الخلل والفساد على العقل يؤدي إلى إعاقته وتعطيله عن أداء الوظيفة الموكلة إليه.

المطلب الرابع: مفهوم السنة النبوية لغة واصطلاحا.

مفهوم السنة لغة: مادة (س، ن) تدور حول أصل واحد وهو جريان الشيء، واطراده في سهولة، والأصل في قولهم: سننت الماء على وجهي، أسنه سنا إذا أرسلته إرسالا، اشتق منه السنة بمعنى السيرة والطريقة[43]. إيجازا السنة تأتي بمعنى: السيرة والطريقة.

مفهوم السنة اصطلاحا: السنة هي ما أضيف إلى الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلقية أو خُلقية[44]. فالسنة عند المحدثين: أقوال وأفعال وتقريرات وشمائل وسيرة، يشملها عندهم اسم الهدي العام الذي كان عليه النبي ﷺ، والسنة عندهم مرادفة للحديث[45].

المبحث الثاني: مقامات العقل ودلالتها على مقصدية صلاحه في السنة النبوية

أولت السنة النبوية للعقل اهتماما كبيرا، وأنزلته وأَهَّلَه مكانة عالية تجلت من خلالها رؤيتها المقاصدية له، وأن صلاحه واحد من كبرى الغايات التي راعتها خطابات وتوجيهات النبي ﷺ، وتبرز مظاهر اهتمام المصطفى ﷺ بالعقل و دلائل سموه ورفعة مقامه في كون :

أ- العقل مناط التكليف: إن الله ﷻ قد كرم الإنسان وميزه على سائر مخلوقاته بالعقل، وأسقط عن هذه الأخيرة التكليف[46]، في حين أثبته في حق الأول، فدل ذلك على أن العقل الضابط في توجيه الخطاب التكليفي سواء في القرآن الكريم أو السنة النبوية المطهرة، وقد دلت كثير من الأحاديث على أن المخاطب بالأحكام التشريعية إنما هم العقلاء، بينما ترتفع أهلية التكليف عن غيرهم، ومن هذه الأحاديث:

1- عن عائشة (رضي الله عنها) أن رسول الله ﷺ قال: [رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنْ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنْ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ، وَعَنْ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبُرَ][47]، وفي رواية: [وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق][48]. وفي رواية عن علي ﷺ من طريق أبي الضحى مرفوعا: [والخَرِف][49].

قوله ﷺ: [رفع القلم عن ثلاثة] كناية عن عدم التكليف، إذ التكليف يلزم منه الكتابة فعبر بالكتابة عنه وعبر بلفظ الرفع إشعارا بأن التكليف لازم لبني آدم إلا لثلاثة وأن صفة الرفع لا تنفك عن غيرهم ومن هؤلاء [المبتلى] بداء الجنون [حتى يبرأ] منه بالإفاقة[50].

فحديث عائشة (رضي الله عنها) دليل صريح على ارتفاع التكليف عن الصبي والمجنون والنائم ما داموا متصفين بهذه الأوصاف، قال **الصنعاني:** "وفيه دليل على أن الثلاثة لا يتعلق بهم تكليف، وهو في النائم... والصغير الذي لا تمييز له... وأما المجنون فالمراد به زائل العقل، فيدخل فيه السكران والطفل، كما يدخل المجنون... لانعقاد الإجماع على أن من شرط التكليف العقل ومن لا يعقل ما يقول فليس بمكلف"[51].

وسقوط التكليف عن الثلاثة إنما هو راجع إلى العقل؛ إما لفساده بالكلية وهو الجنون، وإما لغيابه وشغله وهو النوم، وإما لنقصه وعدم رشده وهو الصغر.

يضاف إلى ذلك الخرف كما جاء في رواية علي ﷺ السابقة، والمقصود به فساد العقل نتيجة كبر السنّ، قال **السبكي** ـ فيما نقله عنه صاحب عون المعبود-: "يقتضي ـ الخرف- أنه زائد على الثلاثة وهذا صحيح، والمراد به الشيخ الكبير الذي زال عقله من كب، فإن الشيخ الكبير قد يعرض له اختلاط عقل يمنعه من التمييز، ويخرجه عن أهلية التكليف ولا يسمى جنونا، لأن الجنون يعرض من أمراض سوداوية ويقبل العلاج، والخرف بخلاف ذلك، ولهذا لم يقل في الحديث حتى يعقل؛ لأن الغالب أنه لا يبرأ منه إلى الموت... ولم يكن النائم في معنى المجنون لأن الجنون يفسد العقل بالكلية، والنوم شاغل له فقط... ويظهر أن الخرف رتبة متوسطة بين الإغماء والجنون وهي إلى الإغماء أقرب"(52).

2- عن أبي هريرة- ﷺ- قال :" أتى رجل رسول الله ﷺ وهو في المسجد فناداه، فقال: يا رسول الله! إنِّي زَنَيْت، فأعْرض عنه حتى ردد عليه أربع مرات، فلما شهد على نفسه أربع شهادات، دعاه النبي ﷺ، فقال: [أَبِكَ جُنُونٌ؟] قال: لا، قال: [فَهَلْ أَحْصَنْتَ؟]، قال: نعم، فقال النبي ﷺ: [اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ]"(53).

وفي رواية" أرسل الرسول ﷺ إلى قومه، فقال: [أَتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بَأْسًا تُنْكِرُونَ مِنْهُ شَيْئًا]، فَقَالُوا مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا وَفِيَّ الْعَقْلِ مِنْ صَالِحِينَا فِيمَا نُرَى فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ وَلَا بِعَقْلِهِ"(54).

قال **ابن حجر**: "فائدة سؤاله أنَّه لو ادّعى الجنون، لكان في ذلك دفع لِإقامة الْحدّ عليه، حتَى يظهر خلاف دعواه... واستفساره عن شروط ذلك ليرتّب عليه مقتضاه، وأنّ إقرار المجنون لاغ"(55).

وترجم البخاري لهذا الحديث في كتاب الحدود، قال: "باب لا يرجم المجنون والمجنونة وقال علي لعمر: أما علمت أن القلم رفع عن المجنون حتى يفيق، وعن الصبي حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ"(56). ولهذا الأثر قصة جاءت في أوله، ذكرها الحافظ، مفادها أن عمر ﷺ أتي بمجنونة قد زنت وهي حبلى، فأراد أن يرجمها، فقال له علي: أما بلغك أن القلم قد رفع عن ثلاثة، فذكره، فخلى ﷺ عنها (57).

وعليه فذهاب العقل مسقط للأهلية بالكلية، فالمجنون لا يقام عليه الحد، ولو أقر بذنبه لأن إقراره باطل غير معتبر به، قال النووي: "وهذا كله مجمع عليه"(58).

كما نقل ابن عبد البر إجماع العلماء على أن ما جناه المجنون في حال جنونه هدر، وأنه لا قود عليه فيما يجني(59).

3- عن عائشة (رضي الله عنها): "أَنّ سالما مَوْلى أَبي حُذَيْفَةَ كَانَ مَعَ أَبِي حُذَيْفَةَ وَأَهْلِهِ فِي بَيْتِهِمْ فَأَتَتْ تَعْنِي ابْنَةَ سُهَيْلٍ النَّبِيَّ -ﷺ- فَقَالَتْ : إِنَّ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا، وَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْنَا وَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا. فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: [أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ وَيَذْهَبْ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ]، فَرَجَعَتْ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُهُ فَذَهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ"(60).

قولها: "وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا" إشارة منها إلى أن سالما قد بلغ مرحلة التمييز والإدراك، الأمر الذي سبب حرجا في دخوله عليها، واستدعى بيان حكم الشارع في حالهما، لأنه دخل بهذا في دائرة التكليف.

ب- العقل ملك الجوارح وأميرها: اعتبرت السنة النبوية العقل المسؤول عن الجوارح وما يصدر عنها من أقوال وأفعال، ورتبت على حاله صلاحا وفسادا مدار صلاحها وفسادها، فعن النعمان بن بشير ﷺ قال: "سمعت رسول الله ﷺ: [إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ](61).

وذلك على اعتبار أن العقل محله القلب وهو قول جمهور العلماء، وجماهير المتكلمين، حجتهم في ذلك قوله تعالى: ﴿فَتَكُون لَهُمْ قُلُوب يَعْقِلُونَ بِها﴾ [الحج: 46]، وَقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لِذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْب﴾ [ق:37]، قال المفسّرون: أي: عَقْل، وعبَّر عنه بالقَلب لأَنّه مَحلّ استقراره(62).

قال **الراغب الأصفهاني**: "قال بعض الحكماء: حيثما ذكر الله تعالى القلب، فإشارة إلى العقل والعلم، نحو: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لِذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْب﴾ [ق:37]"(63).

فالحديث يعظم شأن القلب حيث أنزله منزلة الملك والسلطان على الجوارح، واعتبر هذه الأخيرة جنوده ورعيته المطيعة له المنقادة لأوامره، فإذا صلح الملك صلحت جنوده ورعاياه المطيعة له المنقادة لأوامره، وإذا فسد الملك فسدت جنوده ورعاياه المطيعة له المنقادة لأوامره ونواهيه(64).

وإنما عظم الشارع أمر القلب لصدور الأفعال الاختيارية عنه وعما يقوم به من الاعتقادات والعلوم، ورتب الأمر فيه على المضغة، والمراد المتعلق بها ولا شك أن صلاح جميع الأعمال باعتبار العلم، أو الاعتقاد بالمفاسد والمصالح(65)، فالمراد بالقلب ليس حقيقته، وإنما الْمُتَعَلِّق به من الفهم الّذي ركبه الله فيه(66).

والفهم والإدراك والتمييز أداته ومحله العقل، وهو مركز الإصلاح، قال **ابن عاشور**: "أراد بالقلب العقل... والمراد بصلاح الجسد صلاح العمل، فمثابة العقل للأعمال كمثابة قائد الجيش تجري أعمال جيشه على ما يريده، فإن أصاب انتصروا وإن أخطأ انهزموا"(67).

وعلى هذا فحديث النعمان ﷺ دعوة إلى إصلاح العقل، وترغيب في صلاحه وحفظه مما قد يعيقه عن أداء وظيفته على الوجه الأكمل والأوفى.

ج- العقل صفة كمال وسبب ارتقاء ورفعة: صلاح العقل دليل كماله، وسبب لرفعة ومكانة صاحبه في الدارين، ولذلك أشادت كثير من الأحاديث النبوية به ونوهت بفضله، وبشرت بالمنزلة العالية لأهله، منها ما روي:

1- عن ابن عبّاس ﷺ أن رسول الله ﷺ للأشج أشج عبد القيس: [إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ](68).

قال **القاضي عياض**: "الحلم: العقلُ... وإنما قال له النبي ﷺ هذا؛ لأنه ورد في هذا الخبر في غير الأم أن وفد عبد القيس لما وصلوا المدينة بادروا إلى النبي ﷺ، وأقام الأشجّ فجمع رحالهم وعقَل ناقَتَه، ولبس ثياباً جُدداً، ثمَّ أقبل إلى النبي ﷺ فقربه النبي ﷺ وأجلسه لجانبه، ثم إن النبي ﷺ قال لهم: [تبايعون على أنفسكم وقومكم؟] فقال القوم: نعم، فقال الأشجُّ: يا رسول الله! إنك لم تزاول الرجل عن شيء أشدَّ عليه من دينه، نبايعك على أنفسنا وترسِل معنا من يدعوهُم، فمن أتبعنا كان معنا ومن أبى قاتلناه، قال: [صدقت، إن فيك لخصلتين...] الحديث.

فالأولى: تربصه حتى نظَر في مصالِحه ولم يعجل، وهي الأناة.

والثانية: الحلم، وهي هذه الآخرة الدالَة على صحة عقله وجودة نظره للعواقب"(69).

وقال **العظيم آبادي**: "حلم بالكسر كأنه من الحلم والسكون والوقار والأناة والتثبت في الأمور وضبط النفس عن هيجان الغضب، ويراد به العقل لأنها من مقتضيات العقل وشعار العقلاء"(70).

وفي هذا إشارة إلى أن الله جل جلاله يحب العقل كما يحب الحلم والأناة، وهي إشادة بالعقل حيث أثنى ﷺ على صفتين هما من صفات العقلاء.

هذا وفي الحديث أن الحلم، والأناة، والتثبت في الأمور وترك العجلة، وضبط النفس كلها أمارات وعلامات على صحة وصلاح العقل.

2- عن ابن عباس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ: [أنا الشاَّهِدُ على اللَّهِ أنْ لا يَعْثُرَ عاقِلٌ إلاَّ رَفَعَهُ ، ثمَّ لا يَعْثُرَ إلاّ رَفَعَهُ، ثمَّ لا يَعْثُرَ إلاَّ رَفَعَهُ حَتَّى يَجْعَلَ مَصِيرَهُ إلى الجَنّةِ](71).

قال **المناوي**: "أي لا يزال يرفعه ويغفر له حتى يصير إليها، وأفاد بذلك أن العبد إذا سقط في ذنب ثم تاب منه عفي عنه، ثم إذا سقط فيه عفي عنه أيضا كذلك، وهكذا وإن بلغ سبعين مرة فإنه تعالى يحب كل مفتن تواب ... وخص العاقل لأن العقل هو الذي يهديه ويرشده إلى التخلص من الذنب والتوبة منه، فغير العاقل غافل لا يبالي بما ارتكبه"(72).

هذا المعنى يمكن ملاحظته في قصة ماعز ﷺ الذي أصر على أن يقام عليه حد الزنى - الرجم حتى الموت-، وأن يجود بأغلى ما يملك رغبة في توبة صادقة، وطهارة خالصة يلقى بها الملك سبحانه، حيث شهد له قومه بكمال العقل حين سألهم ﷺ عن حاله، فقالوا: "مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا وَفِيَّ الْعَقْلِ مِنْ صَالِحِينَا فِيمَا نُرَى". فمن تمام عقل ماعز -ﷺ- ورشده عدم وقوعه في الغفلة والركون إلى النفس وهواها، واستشعاره عظم ما اقترف، وحسن تقديره للأمور؛ فلأن يتطهر من ذنبه في الدنيا فيرتقي إلى ربه نقيا كما ولدته أمه، خير له من أن يلقى الله عاصيا وعلى كاهله إثم كبيرة من الكبائر.

وفي حديث ابن عباس تنويه بفضل العقل وأهله(73)، وبشرى للعقلاء بالرفعة والمصير إلى جنة الخلد نزلا، وفي قصة ماعز بن مالك ﷺ ما يعضد هذا، فبعد أن أقيم عليه الحد اختلف فيه الصحابة، فكانوا فيه فرقتين، "قائل يقول: لقد هلك لقد أحاطت به خطيئته، وقائل يقول: ما توبة أفضل من توبة ماعز؛ إنه جاء إلى النبي ﷺ فوضع يده في يده، ثم قال: اقتلني بالحجارة...فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس فسلم ثم جَلَسَ فَقَالَ: [اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ]... فقالوا: غَفَرَ اللَّهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ... فقال رسول الله ﷺ: [لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ]" (74). وهذه تزكية وشهادة من لا ينطق عن الهوى ﷺ في حق ماعز ﷺ رفعت ذكره ومقامه في الدارين.

وفي الحديث أيضا أن من أمارات وفور العقل وصلاحه عدم الغفلة واللامبالاة، والحيلولة دون وقوع صاحبه في المهالك ومواطن الردى، والإرشاد إلى ما يمكن به استدراك وتصحيح ما قد يكون من الأخطاء جراء الضعف والسهو واتباع الهوى.

3- عن أبى هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: [كَرَمُ الْمَرْءِ دِينُهُ وَمُرُوءَتُهُ عَقْلُهُ وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ](75).

قال **المناوي**: "[ومروءته عقله] لأن به يتميز عن الحيوان، وبه يعقل نفسه عن كل خُلق دنئ، ويكفها عن شهواتها الرديئة وطباعها الدنيئة، ويؤدي إلى كل ذي حق حقه من حق الحق والخلق، فليس المراد بالمروءة ما في عرفكم من جمال الحال والاتساع في المال بذلا وإظهارا، فليس كل عاقل يكون له مال يتوسع فيه بذلا وعطاء، بل قال الحكماء: المروءة نوعان أحدهما البذل والعطاء، والآخر كف الهمة عن الأسباب الدنيئة وهو أتم وأعلا... قال العلائي: وحاصل المروءة راجعة إلى مكارم الأخلاق لكنها إذا كانت غريزة تسمى مروءة"(76).

وفي الحديث إشادة بالعقل ودوره في حبس النفس عن ذميم القول والفعل، وكفها عن الأخلاق القبيحة والأسباب الدنيئة، وهي علامة من علامات كماله ورشده وصلاحه.

4- وعن عطاء بن أبي رباح قال: "قال لي ابن عباس ﷺ: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى. قال: هذه المرأة السوداء، أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع وإني أتكشف، فادع الله لي. قال: [إنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ]، فقالت: أصبر، فقالت: إني أتكشف فادع الله لي أن لا أتكشف، فدعا لها"(77).

هي صورة من صور تكريم السنة للعقل، وإعلاء شأنه؛ أن بشر ﷺ هذه المرأة الصابرة على ما ابتليت به من مرض الصرع الذي عادة ما تصحبه غيبوبة، وفقدان للوعي لفترة زمنية مؤقتة، بالجنة منزلا، وهو ثواب جليل وتعويض عظيم يدل على عظم المبذول والمفقود.

كما وأن في سلوك هذه المرأة وموازناتها ثم خياراتها التي تبرز حرصها على الظفر بخيري الدارين دون أن ترزأ حياءها وسترها وهو الضرر الواقع عليها جراء ما ألم بها، كل هذا يحمل دلالة واضحة على رجاحة عقلها.

وعليه فصلاح عقل هذه المرأة أوردها موارد الرفعة في الدنيا؛ فصارت تنعت وتعرف بين الناس بأنها "من أهل الجنة" وأي شرف بعد هذا؟ كما أورها موارد الفلاح في الآخرة حيث بشرت بالجنة مقاما.

وزبدة القول ومحصلته أن السنة النبوية بوأت العقل مكانة رفيعة، وقد تجلى ذلك في صور شتى؛ فهو مناط التكليف وعلته، وهو سلطان الجوارح وأميرها، وهو صفة كمال وسبب ارتقاء في الدنيا والآخرة على حد سواء، كما أنها أشادت به ونوَّهت بدوره، ومن كان هذا شأنه حري بأن يكون ضمن دائرة الرعاية والاهتمام، وأن يكون صلاحه ورشده واستقامته مقصدا من مقاصد الهدي النبوي.

المبحث الثالث: تطبيقات العقل ودلالتها على مقصدية صلاحه في السنة النبوية

تبوأ العقل في السنة النبوية مكانة عالية، الأمر الذي جعله معتبرا في مجالات مختلفة، واتخذت تطبيقاته في الهدي النبوي صورا شتى، منها:

أ- اشتراط العقل في قبول الشهادة والخبر: فقد اشترط النبي ﷺ لإثبات فاقة السائل وحاجته، ومن ثم إباحة المسألة له، شهادة ثلاثة من قومه، واشترط في الثلاثة العقل حتى تقبل شهادتهم.

فعن قبيصة بن مخارق الهلالي ﷺ قال: "تحملت حمالة فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها فقال: [أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ، فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا]، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: [يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثَةٍ: رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ؛ لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ، فَمَا سِوَاهُنَّ مِنْ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتًا يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا]"(78).

قوله: [من ذوي الحِجا] أي: أصحاب العقل والفطنة، قال **الشوكاني:** "وإنما جعل العقل معتبرا لأن من لا عقل له لا تحصل الثقة بقوله"(79).

وقال **القاضي عياض:** "وشرط العقل هنا في الشاهد دليل على اعتباره في الشهادة والخبر، وأن المغفل لا يُلتفت لقوله"(80).

ب- اعتبار العقل ضابطا لتحديد مقامات الناس ومنازلهم: الناس مقامات، ضابط تحديدها في الدنيا حسب الهدي النبوي هو العقل والعلم، فالعقل والعلم من الصفات الظاهرة التي يمكن ملاحظتها في الناس، ومن ثمَ اعتبارها في إنزال الأشخاص ما يليق بهم من منازل، فعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: "قال رسول الله ﷺ: [لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلَاثًا، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ]"(81).

أولو الأحلام والنهى هم البالغون والعقلاء، وقد جاء حديث رسول الله ﷺ هذا ليبين مقام هذه الفئة منه، ولينص على أحقيتهم بالإدناء والتقديم على غيرهم، وأنهم أولى بأن يتصدروا المجالس، ويكونوا في الصفوف الأولى، تكريما لهم، وطلبا لنفعهم بما أوتوا من الفطنة والفهم والعلم.

قال **القرطبي**: "الأحلام والنهى بمعنى واحد[82]؛ وهي: العقول، واحدها: نهية؛ لأنه ينهى صاحبه عن الرذائل، وإنما خص ﷺ هذا النوع بالتقدم؛ لأنه الذي يتأتى منهم التبليغ، وأن يستخلف منهم إن احتاج إليهم، وفي التنبيه على سهو إن طرأ، ولأنهم أحق بالتقديم ممن سواهم؛ لفضيلة العلم والعقل"[83].

هذا وإن كان الحديث قد جاء لمناسبة خاصة وفي سياق خاص هو تنظيم صفوف الصلاة، إلا أنه يمكن تعميمه على جميع المجالس، قال **النووي**: " في هذا الحديث تقديم الأفضل فالأفضل إلى الإمام ... ولا يختص هذا التقديم بالصلاة، بل السنة أن يقدم أهل الفضل في كل مجمع إلى الإمام وكبير المجلس كمجالس العلم والقضاء والذكر والمشاورة، ومواقف القتال وإمامة الصلاة والتدريس والإفتاء وإسماع الحديث ونحوها، ويكون الناس فيها على مراتبهم في العلم والدين والعقل والشرف والسن والكفاءة في ذلك الباب، والأحاديث الصحيحة متعاضدة على ذلك"[84].

ج- اعتبار العقل أساس أمن المجتمعات وسلامة أفرادها: إن انتشار العقلاء والعلماء في المجتمعات والتمكين لهم، عامل أساسي من عوامل استقرارها، وسلامة حال أفرادها، بل تطورها وارتقائها، لأن العقل هو الوسيلة التي يدرك بها الفرد بها الحقائق من حوله، والأداة التي يميز بها بين الخير والشر، ويوازن بها بين المصالح والمفاسد، وبتحكيمه في شؤون الناس، وفي تسيير أمورهم، ترشّد الحياة، وتؤمن الحقوق، ويرتفع الغبن، وينتشر العدل، ويذاع الأمن والسلام، بخلاف تفشي الجهل، وتسييد السفهاء ضعاف العقول، فإن ذلك مؤذن بخرابها، ولعل في حديث أبي موسى الأشعري ﷺ إلماع وتلميح بذلك، فقد روى "أن رسول الله ﷺ قال: [إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَهَرْجًا]، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: [الْقَتْلُ]، فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَقْتُلُ الْآنَ فِي الْعَامِ الْوَاحِدِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [لَيْسَ بِقَتْلِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ، وَابْنَ عَمِّهِ وَذَا قَرَابَتِهِ]، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَعَنَا عُقُولُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [لَا، تُنْزَعُ عُقُولُ أَكْثَرِ ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَيَخْلُفُ لَهُ هَبَاءٌ مِنَ النَّاسِ لَا عُقُولَ لَهُمْ"[85]، وهم السفهاء من الناس الذين لا يعقلون، ولا يميزون بين حسن الفعل و ذميمه، كما لا يقدرون عواقب الأشياء.

د- مخاطبة العقل بأمور الرسالة والدين: لما كان العقل وسيلة لإدراك الحقائق ومعرفتها، وأداة للتفريق بين الحق والباطل، توجه إليه المصطفى ﷺ بالخطاب، مستخدما الأدلة العقلية، موظفا البراهين والحجج والأقيسة المنطقية، لإقناعه بمضمون الرسالة، فيذعن لهذا الدين ويلتزم حدوده، ويكون له نبراسا يهتدي به في أداء وظيفته، وقد ورد في السنة النبوية من هذه الخطابات الكثير، منها:

1- عن أنس بن مالك ﷺ: "أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قال: [أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ]. قال قتادة : بَلَى وَعِزَّةِ رَبِّنَا"[86].

جاء في بعض الآيات أن الكفار سيحشرون يوم القيامة على وجوههم، منها قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ... الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: 32-34].

وقد استغرب بعضهم هذا المعنى، وأحال وقوعه، فكان في رد النبي ﷺ ما يرفع الغرابة، وينفي الإحالة، حيث توجه (عليه الصلاة والسلام) بخطابه إلى العقل، مذكرا إياه بما هو مسلم عنده، وأن قدرة الله ﷻ على خلق الإنسان على الهيئة التي هو عليها في الدنيا، وتقديره القدمين وسيلة للمشي هو تسخير من الله بقدرة الله، ولما كان الأمر في الدنيا يرجع إلى ذلك فلا غرابة أن يكون في الآخرة على وجه آخر يقدره الله

بقدرته وفق ما يختاره ويرضاه. فبرهن على إمكانية الثانية بقدرة الله على إحداث الأولى وفي ذلك الحجة البالغة، ولذلك عقب راوي الحديث قتادة، فقال: "بلى، وعزة ربنا". أي وقدرته وعظمته وجلاله.

2- عن عبد الله ابن مسعود ﷺ قال: "سألت النبي ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: [أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ]، قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيّ؟ قَالَ: [وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ]، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: [أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ]"(87).

إن من حق المتفضل على المتفضل عليه الاعتراف له بالفضل، والتوجه له بالثناء والشكر، كما أن من حق الولد على والده أن يرحمه ويرعاه ويحميه، ومن حق الجار على جاره أن يبره ويحسن إليه ويصون عرضه، وكل هذه الحقوق مقررة عرفا وعقلا، إذ لا يختلف عاقلان أن من أقبح القبح وأرذل الخلق مقابلة المعروف بالجحود، فكيف بالتنكر وبطر نعم الخالق واجد الوجود، الجواد بكل موجود، ومقابلتها بالكفر وإشراك من هو مستيقن عجزه وحاجته إليه معه فيما هو حق خالص له سبحانه؟

كذلك الأمر فيمن ينتظر منه الرفق بولده والحرص على سلامته، كيف تسول له نفسه قتله لا لشيء إلا لأنه يخشى أن يشاركه طعامه الذي هو رزق من الله وعطاؤه، كذلك كيف تطاوع المرء نفسه أن يتعدى على حرمة جاره، والظن به أن ترجى كرائمه وتؤمن بوائقه، كل هذا لا تقبله الفطرة السليمة، ولا يستصيغه العقل الراشد.

قال **القرطبي**: "اتخاذ الإنسان إلها غير خالقه المنعم عليه، مع علمه بأن ذلك المتخذ ليس هو الذي خلقه، ولا الذي أنعم عليه؛ من أقبح القبائح، وأعظم الجهالات؛ وعلى هذا فذلك أكبر الكبائر، وأعظم العظائم، و(قوله: أن تقتل ولدك؛ ...) هذا من أعظم الذنوب؛ لأنه قتل نفس محرمة شرعا، محبوبة طبعا، مرحومة عادة؛ فإذا قتلها أبوها، كان ذلك دليلا على غلبة الجهل والبخل، وغلظ الطبع والقسوة، وأنه قد انتهى من ذلك كله إلى الغاية القصوى...والزنى وإن كان من أكبر الكبائر والفواحش، لكنه بحليلة الجار أفحش وأقبح؛ لما ينضم إليه من خيانة الجار، وهتك ما عظم الله ورسوله من حرمته، وشدة قبح ذلك شرعا وعادة؛ فلقد كانت الجاهلية يتمدحون بصون حرائم الجار، ويغضون دونهم الأبصار"(88).

وقد عمد المصطفى ﷺ في إجابة السائل إلى التفسير وبيان العلة مخاطبا ومذكرا بذلك العقل بما هو مسلم لديه، حتى يكون جوابه مقنعا، وكلامه أدعى للقبول، وقد كان ما أراد، فهذا ابن مسعود ﷺ يبادر إلى تصديق وإقرار كلامه (عليه الصلاة والسلام)، واستعظام ما استعظم من ذنب، فيقول: [إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ].

وجملة القول أن اعتبار السنة النبوية العقل شرطا في قبول الأخبار والشهادات، وضابطا في تحديد مقامات الناس، وأساسا في أمن المجتمعات وسلامتها، ومخاطبته بأمور الرسالة، وهي أمور مرتبطة بصلاحه، متوقفة على استقامته، كل هذا يعزز قيمة العقل، ويؤكد أن صلاحه مقصد أصيل من مقاصد الهدي النبوي.

الخاتمة:

في نهاية هذه الورقة البحثية التي تناولت من خلالها "الرؤية المقاصدية لصلاح العقل في السنة النبوية - المفهوم والدلائل-"، وبعد جولتي المتواضعة في جنبات هذا الموضوع، أقف عند آخر مرحلة من مراحله لأسجل أهم النتائج التي توصلت إليها، والتي تتمثل في الآتي:

1- أن صلاح العقل يراد به اعتداله واستقامته، وتنزهه عن الخلل والفساد، على نحو يحصل به منتهى ما يرجى منه، من فهم وتمييز، ومنع وحبس عن مهاوي الردى والهلاك، فدخول الخلل والفساد على العقل يؤدي إلى إعاقته وتعطيله عن أداء الوظيفة الموكلة إليه.

2- أطلقت السنة النبوية لفظ "العقل" على الغريزة والقوة المتهيئة لقبول العلم وتحصيل الفهم، وعلى الآثار المترتبة عن هذه القوة، وهي العلم والتمييز والإدراك، إضافة إلى المنع والكف والحبس.

3- أمارات وعلامات صلاح العقل في السنة النبوية كثيرة، منها:

- الحلم، والأناة، والتثبت في الأمور وترك العجلة، وضبط النفس.
- الفطنة وحسن الفهم، وعدم الغفلة، والهداية والإرشاد إلى الخير، وكل ما من شأنه الرفعة والفلاح.
- حبس النفس عن ذميم القول والفعل، وكفها عن الأخلاق الذميمة، والأسباب الدنيئة.
- القدرة على الموازنة بين الضر والنفع، والترجيح بين المصالح والمفاسد.

4- بوأت السنة النبوية العقل مكانة رفيعة، وقد تجلى ذلك في صور شتى؛ فهو مناط التكليف وعلته، وهو سلطان الجوارح وسيدها ومالك أمرها؛ إذ بصلاحه صلاحها وبفساده فسادها، وهو صفة كمال وسبب ارتقاء في الدنيا والآخرة على حد سواء، كما أنها أشادت به ونوَّهت بدوره، ومن كان هذا شأنه حري بأن يكون ضمن دائرة الرعاية والاهتمام، وأن يكون صلاحه واستقامته مقصدا من مقاصد الهدي النبوي.

5- إن مخاطبة السنة النبوية العقل بأمور الرسالة، واعتباره شرطا في قبول الخبر والشهادة، وضابطا في تحديد مقامات الناس، وأساسا في أمن وسلامة المجتمعات، إنما هو مبني على صلاحه واستقامة حاله، و كل هذا يعزز قيمة العقل، ويؤكد أن صلاحه مقصد أصيل من مقاصد الهدي النبوي.

قائمة المصادر والمراجع

- إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، المعجم الوسيط، دار الدعوة.
- أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني (241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، القاهرة.
- أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (656 هـ)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ت: محيي الدين ديب ميستو وأحمد محمد السيد ويوسف علي بديوي ومحمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، (ط:1) (1417هـ/ 1996م).
- أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني (852هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، ت: محمد فؤاد عبدالباقي، ومحب الدين الخطيب، (1379هـ).
- أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي (303هـ)، المجتبى من السنن المشهور بالسنن، ت: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب-، (ط:2) (1406هـ/1986م).
- أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (1399هـ/1979م).
- أيوب بن موسى الحسيني أبو البقاء الكفوي (1094هـ)، الكليات، ت: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، (1419هـ/1998م).
- الحارث بن أسد المحاسبي أبو عبد الله (243هـ)، ماهية العقل ومعناه واختلاف الناس فيه، ت: حسين القوتلي، دار الفكر، بيروت، (ط:2) (1398هـ).
- حامدي عبد الكريم، مقاصد القرآن من تشريع الأحكام، دار ابن حزم، بيروت، (ط:1) (1429هـ /2008م).
- الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم، مفردات ألفاظ القرآن،

دار القلم، دمشق.
- الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (170هـ)، العين، ت: د مهدي المخزومي ود إبراهيم السامرائي، مكتبة الهلال.
- زين الدين عبد الرؤوف المناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، (ط:3) (1408هـ/1988م).
- زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين الشهير بابن رجب (795هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي، السعودية، (ط:2) (1422هـ).
- سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي (275هـ)، سنن أبي داود، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (902هـ)، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، دار الكتب العلمية، لبنان، (ط:1) (1403هـ).
- عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، عالم الكتب، بيروت، (1402هـ/1982م).
- عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي (255هـ)، مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي، ت: حسين سليم أسد الداراني، دار ابن حزم، بيروت، (ط:1) (2000م).
- علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (458هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، ت: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، (2000م).
- عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (544هـ)، إكمال المعلم بفوائد مسلم، ت: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، (ط:1) (1419هـ/1998م).
- مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير (606هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، (1399هـ - 1979م).
- محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني (1182هـ)، سبل السلام، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، (ط:4) (1960م).
- محمد بن إسماعيل أبوعبدالله البخاري الجعفي(256هـ)، الجامع الصحيح المختصر، ت: د مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، (ط:3) (1407هـ/ 1987م).
- محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر شرف الحق العظيم آبادي (1310هـ)، عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط:2) (1415هـ).
- محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (751هـ)، بدائع الفوائد: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط:2) (1414هـ/1993م).
- محمد رواس قلعه جي، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر، بيروت، (ط:2) (1408هـ/1988م).
- محمد الطاهر بن عاشور (1393هـ)، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، (ط:2).
- محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، (1997م).
- محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي (1393هـ)، مقاصد الشريعة الإسلامية، ت: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، (1425هـ-2004م).

- محمد عبد الرؤوف المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ت: محمد رضوان الداية، دار الفكر، بيروت، (ط:1) (1410هـ).
- محمد عبد الرؤوف المناوي(1031هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط:1) (1415هـ/1994م).
- محمد بن عبد الله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري (405هـ)، المستدرك على الصحيحين، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط:1) (1411هـ/1990م).
- محمد بن علي بن وهب ابن دقيق العيد (702هـ)، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، مطبعة السنة المحمدية.
- محمد عمارة، مقام العقل في الإسلام، شركة نهضة مصر للطباعة والنشر، (ط:1) (2008م).
- محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (279هـ)، الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ومعرفة الصحيح والمعمول وما عليه العمل، ت: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (1998م).
- محمد بن محمد الغزالي أبو حامد(505هـ)، المستصفى في علم الأصول، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط:1) (1413هـ).
- محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ط:1) (1408هـ/1988م).
- محمد ناصرالدين الألباني (1420هـ)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت، (ط:2) (1405هـ/1985م).
- محمد ناصرالدين الألباني (1420هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، (ط: 1).
- محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه (273ه)، سنن ابن ماجه، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
- محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي(745هـ)، تفسير البحر المحيط، دار الكتب العلمية ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت، (ط:1) (1422هـ/2001م).
- مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (261هـ)، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، دار الجيل، بيروت.
- يحيى بن شرف بن مري النووي (676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ط:2) (1392هـ).
- يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (463هـ)، الاستذكار، ت: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط:1) (1421هــ2000م).

الهوامش:

(1) أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (170هـ)، العين، ت: د مهدي المخزومي ود إبراهيم السامرائي، مكتبة الهلال، (54/5، 55). أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (395هـ)، معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (1399هـ / 1979م)، (95/5). أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (458هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، ت: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، (2000م)، (187/6)، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ط:1) (1408هـ/1988م)، (179/11، 182).

(2) ابن سيده: المحكم والمحيط الأعظم (م س) (187/6).

[3] ابن فارس: معجم مقاييس اللغة (م س) (95/5).
[4] ينظر: إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، المعجم الوسيط، دار الدعوة، (738/2).
[5] محمد رواس قلعه جي، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر، بيروت، (ط:2) (1408ه/1988م)، (52/2).
[6] محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (1393هـ)، مقاصد الشريعة الإسلامية، ت: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، (1425هـ/ 2004م)، (2/ 21).
[7] حامدي عبد الكريم، مقاصد القرآن من تشريع الأحكام، دار ابن حزم، بيروت، (ط:1) (1429هـ/2008م)، (20).
[8] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (م س) (236/3).
[9] ابن منظور، لسان العرب (م س) (384/7).
[10] إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (م س) (520/1).
[11] محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (745هـ)، تفسير البحر المحيط، دار الكتب العلمية ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت، (ط:1) (1422هـ/2001 م)، (191/1).
[12] محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، (1997م)، (355/2، 356).
[13] محمد عبد الرؤوف المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ت: محمد رضوان الداية، دار الفكر، بيروت، (ط:1) (1410هـ)، (67/1).
[14] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (م س)، (69/4).
[15] ينظر: ابن منظور، لسان العرب (م س)، (326/9).
[16] الفراهيدي، العين (م س)، (159/1).
[17] ابن فارس: معجم مقاييس اللغة (69/4).
[18] ينظر: ابن منظور، لسان العرب (م س)، (9 /326-332).
[19] محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، المستصفى في علم الأصول، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط:1) (1413هـ)، (20).
[20] الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم(502هـ)، مفردات ألفاظ القرآن، دار القلم، دمشق، (2 /110).
[21] أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (656 هـ)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ت: محيي الدين ديب ميستو وآخرون، دار ابن كثير، دمشق بيروت، (ط:1) (1417هـ/ 1996 م)، (1/ 269).
[22] أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (1094هـ)، الكليات، ت: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، (1419هـ / 1998م)، (1/ 618).
[23] محمد عمارة، مقام العقل في الإسلام، شركة نهضة مصر للطباعة والنشر، (ط:1) (2008م)، (8).
[24] الحارث بن أسد المحاسبي أبو عبد الله (243هـ)، ماهية العقل ومعناه واختلاف الناس فيه، ت: حسين القوتلي، دار الفكر، بيروت، (ط:2) (1398هـ)، (201- 204).
[25] ينظر: المحاسبي، ماهية العقل ومعناه واختلاف الناس فيه (م س)، (204-211).
[26] المناوي: التوقيف على مهمات التعاريف (م س)، (521/1).
[27] أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ط:2) (1392هـ)، (2 / 68).
[28] محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (751هـ)، بدائع الفوائد، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، (204/3).
[29] مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير (606هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، (1399هـ - 1979م)، (3/ 278).
[30] أخرجه: البخاري، الصحيح، (6515) (2533/6).
[31] ابن حجر العسقلاني (852هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، ت: محمد فؤاد عبدالباقي، ومحب الدين الخطيب، (1379هـ)، (257/12).

(32) أخرجه: مسلم، الصحيح، (2283) (60/3).
[بِفَرَسٍ عُرْيٍ] أي: لا سرج عليه ولا غيره. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، (م س)، (3/ 225).
(33) النووي، المنهاج (م س)، (33/7).
(34) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (م س)، (3/ 280)
(35) أخرجه: البخاري: الصحيح، (4746) (1921/4)، مسلم: الصحيح، (1880) (192/2)، واللفظ له.
(36) النووي، المنهاج (م س)، (77/6).
(37) أخرجه: مسلم: الصحيح، (4528) (120/5).
(38) أخرجه: مسلم: الصحيح، (6189) (79/7).
(39) أخرجه: ابن ماجه: السنن، (3959) (1309/2)، وابن حبان، الصحيح (6710) (104/15).
وصححه الألباني. السلسلة الصحيحة (1682) (248/4).
(40) أخرجه: أخرجه، البخاري، الصحيح، (3778) (1469/4)، مسلم: الصحيح (3674) (168/4) واللفظ له.
(41) أخرجه: مسلم، الصحيح (3675) (168/4).
(42) أخرجه: البخاري، الصحيح، (191) (82/1)، مسلم، الصحيح، (4231) (60/5). واللفظ له.
(43) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (م س)، (95/5)، ابن منظور، لسان العرب (م س)، (220/13).
(44) ينظر: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي(902هـ)، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، دار الكتب العلمية، لبنان، (ط:1) (1403هـ)، (10/1).
(45) ينظر: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، عالم الكتب، بيروت، (1402هـ/1982م)، (14).
(46) ومما يشهد لذلك من السنة النبوية قوله ﷺ: [الْعَجْمَاءُ عَقْلُهَا جُبَارٌ]، والعجماء: البهيمة، ويقال أيضا لكل حيوان غير الإنسان، ويقال لمن لا يفصح والمراد هنا الأول. وفيه إسقاط الدية عما أتلفته. ينظر: ابن حجر، فتح الباري (م س)، (255/12).
(47) أخرجه: أبو داود، السنن، (4398) (544/2).
(48) أخرجه: النسائي، السنن، ح (3432) (156/6)، ابن ماجه، السنن، (2041) (158/2)، أحمد، المسند، (24738) (100/6)، الدارمي، السنن، (2342) (1477/2)، الحاكم، المستدرك، ح (2350) (67/2)، ابن حبان، الصحيح، (142) (355/1).
حديث عائشة هذا صححه ابن حبان (355/1)، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه "ووافقه الذهبي (2 /67). وقال الألباني: "وهو كما قالا فإن رجاله كلهم ثقات احتج بهم مسلم برواية بعضهم عن بعض". إرواء الغليل (5/2).
(48) أخرجه: أبو داود، السنن، (4405) مقطوعا.
قال الحافظ - وقد ساق عدة طرق للحديث-: "وهذه الطرق تقوي بعضها ببعض". فتح الباري (م س)، (121/12)، وصححه الألباني. ينظر: إرواء الغليل (6/2).
(49) أخرجه: أبو داود، السنن، (4403) (141/4) مقطوعا.
قال الحافظ - وقد ساق عدة طرق للحديث-: "وهذه الطرق تقوي بعضها ببعض". فتح الباري (م س)، (121/12)، وصححه الألباني. ينظر: إرواء الغليل (6/2).
(50) ينظر: محمد عبد الرؤوف المناوي (1031هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط:1) (1415هـ/1994م)، (4 /35).
(51) محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني (1182هـ)، سبل السلام، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، (ط:4) (1960م)، (181/3).
(52) محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر العظيم آبادي(1310هـ)، عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط:2) (1415هـ)، (12 / 52).
(53) أخرجه: البخاري، الصحيح (6430) (2499/6)، مسلم، الصحيح (4515) (116/5).

(54) سبق تخريجه.
(55) ابن حجر، فتح الباري (م س)، (12 / 123).
(56) البخاري، الصحيح (6 / 2498).
(57) ينظر: ابن حجر، فتح الباري (م س)، (121/12).
(58) النووي، المنهاج (م س)، (68/2).
(59) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (463هـ)، الاستذكار، ت: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط:1) (1421هـ-2000م)، (50/8).
(60) سبق تخريجه.
(61) أخرجه: البخاري، الصحيح (52) (28/1)، مسلم، الصحيح (4178) (50/5).
(62) ابن حجر، فتح الباري (م س)، (1 / 129).
(63) الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن (م س)، (1 / 276)
(64) ينظر: زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين الشهير بابن رجب (795هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: طارق بن عوض، دار ابن الجوزي، السعودية، (ط:2) (1422هـ)، (209/1).
(65) ابن دقيق العيد (702هـ)، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، مطبعة السنة المحمدية، (297/2).
(66) ابن حجر، فتح الباري (م س)، (129/1)
(67) محمد الطاهر بن عاشور (1393هـ)، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، (ط:2)، (52).
(68) أخرجه: مسلم، الصحيح (126) (36/1).
(69) عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي (544هـ)، أبو الفضل (544هـ)، إكمال المعلم بفوائد مسلم، ت: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، (ط:1) (1419هـ/ 1998م)، (233/1، 234).
(70) العظيم آبادي، عون المعبود (م س)، (262/2).
(71) أخرجه: الطبراني: المعجم الأوسط (161/6)، والصغير (852).
قال الطبراني: "لم يروه عن إبراهيم بن ميسرة إلا محمد بن مسلم ولا عنه إلا محمد بن عمر الرومي تفرد به أبو يوسف". المعجم الصغير (98/2).
وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه محمد بن عمر بن الرومي، وثقه ابن حبان وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات". مجمع الزوائد: (62/8). وقال في موضع آخر: "إسناده حسن" (438/6) وضعفه الألباني. ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة (368/5).
(72) المناوي، فيض القدير (م س)، (3 /48، 49).
(73) زين الدين عبد الرؤوف المناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، (ط:3) (1408هـ/1988م)، (1/ 377).
(74) أخرجه: مسلم، الصحيح، (4527) (119/5).
(75) أخرجه: أحمد، المسند (8759) (365/2)، ابن حبان، الصحيح، (483) (232/2)، الدارقطني، السنن، (214) (303/3)، الحاكم، المستدرك (425) (212/1)، البيهقي، السنن الكبرى (14151) (195/10).
الحديث صححه ابن حبان، والحاكم وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وله شاهد" المستدرك (212/1). وتعقبه الذهبي في التلخيص فقال: "بل مسلم يعني مسلم بن خالد الزنجي ضعيف، وله شاهد" وقد رواه الحاكم من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن جده عن أبي هريرة. ينظر ح(426). وضعفه البيهقي في السنن (195/10)، والألباني في السلسلة الضعيفة ح (2369). وقال ابن عدي عن مسلم بن خالد: "حسن الحديث، وأرجو أنه لا بأس به". وقال فيه الحافظ: "صدوق له أوهام"، في حين ضعفه كثير من العلماء كابن المديني والبخاري. ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (116/10)، التقريب (178/3).
(76) المناوي، فيض القدير (م س)، (4 / 550).
(77) أخرجه: البخاري، الصحيح: (5328) (2140/5)، ومسلم، الصحيح، ح (2576) (1994/4).

[78] أخرجه: مسلم، الصحيح (2451) (97/3).

[79] الشوكاني، نيل الأوطار (431/6).

[80] القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم (م س)، (3 / 302).

[81] أخرجه: مسلم: الصحيح (1002) (30/2).

[82] قال النووي: "وقيل - أولوا الأحلام- البالغون والنهى بضم النون العقول، فعلى قول من يقول أولو الأحلام العقلاء يكون اللفظان بمعنى، فلما اختلف اللفظ عطف أحدهما على الآخر تأكيدا، وعلى الثاني: معناه البالغون العقلاء... وسمي العقل نهية لأنه ينتهي إلى ما أمر به ولا يتجاوز، وقيل: لأنه ينهى عن القبائح". المنهاج (م س)، (155/4).

[83] القرطبي، المفهم (م س)، (2/ 62)

[84] النووي، المنهاج (م س)، (4 / 155).

[85] سبق تخريجه.

[86] أخرجه: البخاري، الصحيح، (4388)، مسلم، الصحيح، (5020)

[87] أخرجه: البخاري، الصحيح، (4207) (1626/4)، مسلم، الصحيح، (767) (63/1).

[88] القرطبي، المفهم (م س)، (280/1-281).